

الانصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام احمد بن حنبل

له السؤال في طريقه عن المريض .

قوله وله السؤال عن المريض في طريقه ما لم يعرج .

إذا خرج إلى ما لا بد منه فسأل عن المريض أو غيره في طريقه ولم يعرج : .

جاز كبيعته وشرائه إذا لم يقف له قال في الفروع : ولا وجه لقوله في الرعاية : فيسأل عن

المريض وقيل : أو غيره .

فائدة : لو وقف لمسألة : بطل اعتكافه